

Distr.
GENERAL

A/45/7/Add.6
29 November 1990
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والأربعون
البند 118 من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين

1990 - 1991

خدمات المؤتمرات في فيينا

شعبة الخدمات الإدارية والمشاركة ، فيينا

استعراض أداء الإدارات المنوط بها ولايات تتعلق
بقضايا التنمية الاجتماعية العالمية والدعم
الإداري المقدم لتلك الإدارات ومقترحات لتعزيز
مكتب الأمم المتحدة في فيينا

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية السابع

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام
التاليين اللذين أعدا عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٠١/٤٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/
ديسمبر ١٩٨٩ :

(أ) خدمات المؤتمرات في فيينا (A/C.5/45/30) ؛

(ب) شعبة الخدمات الإدارية والمشاركة ، فيينا (A/C.5/45/32) .

وكان معروضا عليها أيضا تقرير الأمين العام عن استعراض أداء الإدارات المنوط بها
ولايات تتعلق بقضايا التنمية الاجتماعية العالمية والدعم الإداري المقدم لتلك
الإدارات ومقترحات لتعزيز مكتب الأمم المتحدة في فيينا (A/C.5/45/4) . ولقد التقت

اللجنة الاستشارية ، أثناء نظرها في التقارير المذكورة أعلاه ، بممثلي الأمين العام ، حيث قدّموا لها معلومات اضافية . وعلاوة على ذلك تلقت اللجنة ، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ، معلومات خطية من الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) .

الف - خدمات المؤتمرات في فيينا (A/C.5/45/30)

٢ - كما ذكر في الفقرة ١ من تقرير الأمين العام ، كان مما قامت به الجمعية العامة في القرار ٢٠١/٤٤ أن "أيدت رأي الأمين العام القائل بأن وجود مرفق وحيد لخدمة المؤتمرات في مركز فيينا الدولي يشكل الحل المثالي من زاوية كفاءة التكاليف" ، وطلبت أيضا إلى الأمين العام أن يعجل بإجراء المشاورات اللازمة مع الأطراف المعنية كما سبق أن أوصت اللجنة الاستشارية في تقريرها^(١) . وهذا التقرير الذي أعده الأمين العام مقدم وفق اقتراح اللجنة الاستشارية أن يقدم تقرير عن نتيجة هذه المشاورات إلى الجمعية العامة ، وذلك في موعد لا يتجاوز دورتها الخامسة والأربعين .

٣ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢ من تقرير الأمين العام أنه على الرغم من قيام ممثلي الأمين العام بإجراء مشاورات مع ممثلين من منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) والوكالة الدولية للطاقة الذرية خلال شهري نيسان/أبريل وأيار/مايو ١٩٩٠ فإنه لم يتم التوصل إلى اتفاقات نهائية بشأن الموضوع . وتلاحظ اللجنة أيضا أن اللجنة الاستشارية المشتركة لخدمات المؤتمرات في فيينا ، التي تتألف من ممثلين للمنظمات الثلاث ، "قد استأنفت اجتماعاتها في أوائل أيار/مايو ١٩٩٠ ويُنظر أن تقدم ما تتوصل إليه من نتائج وتوصيات إلى المديرين العامين لمكتب الأمم المتحدة في فيينا واليونيدو والوكالة الدولية للطاقة الذرية خلال الربع الأول من عام ١٩٩١" .

٤ - وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة الاستشارية ما يلي :

"لا يزال الأمين العام لديه قناعة راسخة بأن إنشاء مرفق وحيد لخدمة المؤتمرات في مركز فيينا الدولي يمثل الحل الأمثل من حيث كفاءة التكاليف ، وأنه نظرا لأن الأمم المتحدة هي جهة الاختصاص فيما يتعلق بتقديم نطاق كامل من الخدمات إلى هيئاتها التداولية ، فإنها تعتبر الأكثر ملاءمة للاضطلاع بمسؤولية

تقديم خدمات المؤتمرات لجميع المنظمات في المركز . وإذا تعذر تحقيق ذلك ، فمن شأن وجود خدمة موحدة وحيدة توفرها الأمم المتحدة لنفسها وللليونيدو أن يوفر معظم المزايا المتوقعة من توحيد خدمات المؤتمرات بصورة كاملة في المركز" (الفقرة ٢٢) .

٥ - أما معايير وحدة التفتيش المشتركة المتعلقة بإنشاء خدمات موحدة ، والواردة في تقريرها (A/39/520) ، فإن ثمة موجزا لها في الفقرات ٦ إلى ٩ من تقرير الأمين العام . وكما هو مبين في الفقرة ١٠ ، قامت اللجنة الاستشارية المشتركة لخدمات المؤتمرات ، السالفة الذكر ، بتطبيق تلك المعايير في دراستها التي أجرتها في عام ١٩٨٧ ، حيث "خلعت اللجنة إلى أن خدمات المؤتمرات مناسبة من حيث المبدأ للتشغيل بوصفها خدمة مشتركة ، وذلك رغم وجود بعض التحفظات التي أبدتها ممثلو الوكالة الدولية للطاقة الذرية" .

٦ - ويرد في الفقرة ٤ من تقرير الأمين العام موجز للترتيبات الحالية المتمثلة بخدمات المؤتمرات . وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١٢ أن الترتيبات الحالية بين الأمم المتحدة واليونيدو لخدمة المؤتمرات ، "التي اعتمدت وقت تحويل اليونيدو إلى وكالة متخصصة ، كان المقصود منها أن تغطي فترة انتقالية وجيزة إلى أن يمكن البت في ترتيبات أكثر دواما على أساس تحليل الخبرات والاحتياجات الفعلية للمنظمات التي يوجد مقرها في فيينا وإلى أن يمكن الانتهاء من الترتيبات اللازمة سواء الإدارية أو المتعلقة بالميزانية" . ويهضي الأمين العام إلى القول بأن الأمم المتحدة واليونيدو على السواء قد شعرتا بارتياح عام إزاء التشغيل التقني للخدمات المشتركة . بيد أنه ما فتئت هناك "مشاكل تتعلق بالمراقبة والتنسيق من جراء استمرار الترتيبات المؤقتة ... والتي تُعار بموجبها الوظائف من إحدى المنطمتين إلى الأخرى ، ويلزم بيان حساب الإيسرادات والنفقات في كل من المنطمتين" (A/C.5/45/30 ، الفقرة ١٦) ، مما جرت مناقشته في الفقرة ١٦ ، ومما سبق التركيز عليه من قبل اللجنة الاستشارية في تقريرها عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١^(٣) .

٧ - ثم يوصي الأمين العام بعد أن قال ذلك ، مشيراً إلى أن كلا من اليونيدو والأمم المتحدة "على استعداد لإدارة خدمات المؤتمرات كخدمة مشتركة" (الفقرة ١٤) ، "بأن يُجمع الآن بين الخدمتين المشتركتين لتشكيل خدمة موحدة وحيدة للأمم المتحدة واليونيدو معا" (الفقرة ١٥) . ومن رأي الأمين العام أن هذه الخدمة ستؤدي إلى زيادة

الاقتصاد والكفاءة وأن من شأنها ، بالإضافة الى ذلك ، "أن تعطي للدول الاعضاء صورة واضحة عن التكلفة الكلية لخدمات المؤتمرات والتكلفة النسبية لكل منظمة من المنظميتين المشتركتين" . وعلاوة على ذلك ، وكما سبق القول ، فإنه "نظرا للمستويات النسبية لاحتياجات خدمات المؤتمرات ، سيكون من غير السوي ألا تكون الأمم المتحدة مسؤولة عن خدمات المؤتمرات الموحدة أو المشتركة في المركز" . (الفقرة ١٧) ويضيف الأمين العام أن مثل هذا الترتيب "من شأنه أن يترك الباب مفتوحا أمام إمكانية اشتراك المنظمات الأخرى التي مقرها في فيينا في نهاية المطاف ، بما في ذلك الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، إذا ما تبين لها أن من مصلحتها أن تنضم إلى الخدمة المشتركة" (الفقرة ١٥) .

٨ - وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن ممثلي الوكالة الدولية للطاقة الذرية أبلغوها عند زيارتها لمركز فيينا الدولي في حزيران/يونيه ١٩٩٠ أن الوكالة غير مستعدة لتشجيع إنشاء خدمة مشتركة للمؤتمرات ، مما يرجع لأسباب متنوعة ، منها رأيها الذي مفاده أن التوقعات المتعلقة بتحقيق وفورات الحجم نادرا ما تتحقق وأن القيود الصارمة التي تفرضها الوكالة حاليا على التكاليف تخدم مصالحها تماما .

٩ - وتوافق اللجنة الاستشارية على الاقتراح الذي يطالب بإدماج الخدمتين المشتركتين للأمم المتحدة واليونيبدو في خدمة موحدة واحدة ، على أن يكون من المفهوم أن هذه الموافقة ينبغي ألا تخل بإنشاء خدمة مشتركة في حالة توصل جميع الأطراف الثلاثة المعنية إلى اتفاق في هذا الشأن (انظر الفقرة ٣ أعلاه) .

١٠ - ونظرا لأن الأمم المتحدة هي أكبر مستعمل لخدمات المؤتمرات ، ومراعاة للأسباب الواردة في الفقرات ١٨ إلى ٢١ من تقرير الأمين العام ، فإن اللجنة الاستشارية تعتقد أن أي خدمة موحدة/مشتركة يجري إنشاؤها ينبغي أن تتولى الأمم المتحدة إدارتها ، على أن يسد المشترك الآخر (أو المشتركون الآخرون) قيمة التكاليف بشكل مناسب . ولذلك تطلب اللجنة الاستشارية من الأمين العام أن يواصل مشاوراته مع اليونيبدو والوكالة الدولية للطاقة الذرية موضحا موقفه بشأن إدارة الخدمة .

١١ - وفي الفقرة ٢٢ ، يقول الأمين العام أنه في حالة موافقة الجمعية العامة على ما خُلف إليه من نتائج بشأن إنشاء مرفق مشترك لخدمة المؤتمرات بمركز فيينا الدولي أو خدمة موحدة للأمم المتحدة واليونيبدو ، على أن تكون إدارتها في كلا الوضعين منوطة بالأمم المتحدة ، فإنها "قد تود أن تدعو هيئتي إدارة اليونيبدو والوكالة الدولية

للطاقة الذرية للنظر في إنشاء خدمات موحدة للمؤتمرات في مركز فيينا الدولي اعتباراً من فترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣". وتوافق اللجنة الاستشارية على هذا النهج ، كما أنها توافق على الاقتراح الذي يطالب الأمين العام بأن يعد "مقترحات مغلقة محددة فيما يتعلق بهذه الخدمات" على أن يقدمها إلى اللجنة الاستشارية في دورتها التي ستعقد في ربيع عام ١٩٩١ ، وأن يقدمها بعد ذلك إلى هيئتي إدارة اليونيدو والوكالة الدولية للطاقة الذرية . وتطلب اللجنة الاستشارية ، وضمنها في اعتبارها ملاحظاتها الواردة أعلاه ، أن تتضمن هذه المقترحات ، فيما تتضمنه ، نصاً صريحاً بأن الأمم المتحدة هي الهيئة المسؤولة عن الإدارة في هذا الشأن ، فضلاً عما يكفي من التفاصيل بشأن قسمة النفقات وما إلى ذلك . وتدعو اللجنة الاستشارية الأمين العام في حالة عدم التوصل إلى اتفاق من قبل اللجنة الاستشارية المشتركة لخدمات المؤتمرات في فيينا (انظر الفقرة ٣ أعلاه) بشأن إنشاء خدمة مشتركة أو موحدة للأمم المتحدة واليونيدو ، إلى تقديم مقترحات تفصيلية إليها بشأن إنشاء خدمة مستقلة للأمم المتحدة .

باء - شعبة الخدمات الإدارية والمشاركة ،

فيينا (A/C.5/45/32)

١٢ - كما ذكر في الفقرة ١ من تقرير الأمين العام ، وافقت الجمعية العامة ، في قرارها ٣٠١/٤٤ ، على رأي الأمين العام بأن هناك حاجة إلى إجراء استعراض متعمق للخدمات المشتركة في فيينا خلال فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ . وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢ أن تقرير الأمين العام تقرير مرحلي يرمي إلى إطلاع الجمعية على التطورات التي حدثت خلال عام ١٩٩٠ وإلى بيان ماهية الإجراءات الأخرى التي ينبغي اتخاذها بغية "تنفيذ التحسينات اللازمة فيما يتعلق بالترتيبات الإدارية في مركز فيينا الدولي" .

١٣ - وترد في الفقرات ٣ إلى ٥ من تقرير الأمين العام معلومات أساسية بشأن إنشاء خدمات مشتركة بمركز فيينا الدولي ، وكما ذكر في تلك المعلومات ، "فإن ترتيب الخدمات المشتركة قد استند إلى المبدأ القاضي بأنه ينبغي ألا يفتلج ببعض الوظائف بصورة إفرادية من جانب العاملين في مركز فيينا الدولي" (الفقرة ٥) .

١٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن "مذكرة التفاهم لم تشمل تلك الوظائف التي يمكن لكل منظمة أن تتحمل مسؤولية القيام بها وحدها" (وهذا يحدد نمط الإدارة فيما يتعلق

بالخدمات المشتركة) (الفقرة ٦) ؛ وبالتالي فإن هذه الوظائف ظلت من مسؤوليات كل من الوكالة الدولية للطاقة الذرية واليونيڊو . وفي أعقاب إنشاء مكتب الأمم المتحدة في فيينا ، واصلت اليونيڊو ، كما هو وارد في الفقرة ٧ ، القيام ، نيابة عن المكتب ، بكافة الخدمات المالية والخدمات المتعلقة بالموظفين ، فيما عدا مهمة التصديق .

١٥ - وكما هو مذكور في الفقرة ٩ ، تغير ذلك الترتيب بمجرد تحول اليونيڊو إلى وكالة متخصصة ، واتفق على أن "إدارة الوظائف غير المشمولة بمذكرة التفاهم سيتم الانضلاع بها كخدمات مشتركة بين الأمم المتحدة واليونيڊو" . والترتيبات المتعلقة بهذه الخدمات المشتركة ، التي يرد وصفها في الفقرة ٩ ، مشمولة باتفاقات مستقلة بين الأمم المتحدة واليونيڊو ؛ وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن "الميزنة الكاملة لتكاليف الموظفين تقوم بها المنظمة التي توفر الخدمة ، وتفضل المنظمة المستفيدة من الخدمة بسداد التكاليف سواء في شكل مبلغ مقطوع متفق عليه ، أو في شكل صيغة أخرى من صيغ تقاسم التكاليف . أما تكاليف الخدمات المشتركة ، غير تكاليف الموظفين ، فتقوم كل منظمة على حدة بميزنتها استنادا إلى استخدامها المقدر أو الفعلي" (الفقرة ٩) .

١٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه قد أوفدت بعثتا تقصي إلى فيينا خلال النصف الأول من عام ١٩٩٠ ؛ وكما هو مذكور في الفقرة ١٢ ، فإن فريقَي البعثتين "قد نظرا في نوعية الخدمات المشتركة المقدمة بموجب مذكرة التفاهم وترتيبات الخدمات المشتركة المتفق عليها بين الأمم المتحدة واليونيڊو" . وقام الفريقان أيضا "باستعراض ترتيبات تقاسم التكاليف فيما يتعلق بهذه الترتيبات الإدارية ؛ ونظرا في ملاءمة توزيع مهام الخدمات المشتركة بين اليونيڊو ومكتب الأمم المتحدة في فيينا" .

١٧ - وتناقش الفقرات ١٥ إلى ٢٠ من تقرير الأمين العام بشيء من الإطالة النتائج التي توصل إليها الفريقان إزاء الخدمات المشتركة المختلفة . وفي الفقرة ٢١ يقول الأمين العام إن "الاستعراضات المفضلة بها في عام ١٩٩٠ أوضحت الحاجة الماسة إلى إعادة تقييم وإعادة تشكيل ترتيبات الخدمات الإدارية والمشاركة في فيينا" ، بما في ذلك إسناد المهام ضمن إطار الترتيبات المتعلقة بالخدمات المشتركة . ويقول الأمين العام أيضا إن استعراضا للخدمات مطلوب بهدف تحديد "الحصة الملائمة لجميع المستخدمين في تكلفة كل خدمة ... وكفالة الإنصاف في السداد لقاء الخدمات المقدمة ، وتحديد مستويات الخدمات المقدمة على أساس بيانات قابلة للتقدير الكمي ، وأن تكون صيغة السداد بسيطة نسبيا ويسهل رمدها" (الفقرة ٢٢) .

١٨ - وتتفق اللجنة الاستشارية تماما مع الاستنتاجات المقترحة أعلاه وتوصي بأن يظطلع الأمين العام بهذه الاستعراضات ، بالتشاور مع الأطراف الأخرى المعنية ، كمسألة ذات أولوية . وتظل اللجنة الاستشارية ، وهي تقرر ذلك ، على الرأي القائل بأنه ينبغي عدم الاضطلاع ببعض الخدمات بصورة فردية ، وبعبارة أخرى ، ينبغي أن تدار بوصفها خدمات مشتركة . وتشمل الأمثلة على هذه الخدمات الأمن والسلامة ، وإدارة المباني ، وخدمات التزويد بالطعام ، والخدمات الطبية . بيد أن هناك حاجة أيضا إلى الاضطلاع بإعادة تقييم للخدمات المشتركة الأخرى ، مثل خدمات الحاسبة الإلكترونية أو الطباعة .

١٩ - والاستعراضات المذكورة أعلاه لن تشير فحسب إلى الخدمات التي ينبغي إدارتها كخدمات مشتركة . بل ستعيد النظر أيضا ، كما ذكر الأمين العام في الفقرة ٣١ ، في إسناد المهام . وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة الاستشارية قول الأمين العام إن "أنشطة من قبيل الأمن والاتصالات وخدمات المكتبة والتدريب اللغوي وعمليات إدارة المباني متصلة اتصالا وثيقة جدا بخدمة المؤتمرات ... وينبغي أن تظطلع الأمم المتحدة بإدارتها وتوجيهها" . وترى اللجنة الاستشارية ، بغض النظر عن ملاحظتها فيما يتعلق بخدمات المؤتمرات (انظر الفقرة ١١ أعلاه) ، أن المعلومات التي قدمت لها والتي يمكنها على أساسها أن تشكل رأيا فيما يتعلق بإدارة الخدمات الأخرى ، التي تدير بعضها في الوقت الحالي الوكالة الدولية للطاقة الذرية واليونسكو ، غير كافية . وتعتقد اللجنة ، بالأحرى ، أن هذه المسألة ينبغي أن تشكل جزءا من المشاورات والاستعراضات التي سيظطلع بها .

٢٠ - وهناك حاجة أيضا إلى إجراء إعادة تقييم/استعراض فيما يتعلق بالخدمات المشتركة . وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه للأسباب المقدمة في الفقرة ٢٠ من تقرير الأمين العام ، لم تعد خدمات الموظفين المشتركة مناسبة . وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا قول الأمين العام إنه ، فيما يتعلق بالخدمات المالية ، "سوف يكون من الأكفأ أن تضع الأمم المتحدة خطة لكي تتولى بنفسها مهام كشوف المرتبات ، والمدفوعات ، وتصميم وبرمجة النظم ، التي تظطلع بها اليونسكو حاليا نيابة عن مكتب الأمم المتحدة في فيينا" (الفقرة ١٨) . وتتفق اللجنة الاستشارية مع هذا الاستنتاج ، وترى أنه ينبغي أن تدار الخدمات المالية بصورة منفصلة ، وبمفة خاصة عندما توجد ، كما في هذه الحالة ، قواعد مالية ونظام مالي مختلفين للأمم المتحدة واليونسكو . وكما تبين المناقشة في الفقرة ١٩ ، توجد أيضا مشاكل تتعلق بالخدمات العامة ، وتعتقد اللجنة الاستشارية أنه ينبغي أيضا إعادة تقييم هذا المجال بعناية .

٢١ - وكما يشير الأمين العام في الفقرة ٢٢ ، من اللازم أيضا إجراء استعراض لترتيبات تقاسم التكاليف المتعلقة بجميع الخدمات المشتركة . وترد مناقشة مسألة ترتيبات تقاسم التكاليف في الفقرات ٢٨ إلى ٣٠ من تقرير الأمين العام ، وتلاحظ اللجنة الاستشارية قول الأمين العام إنه "يبدو ... أن مكتب الأمم المتحدة في فيينا إما تقاضى مبالغ بخسة لقاء الخدمات التي قدمها ، أو دفع مبالغ أكثر مما يجب بوصفه منظمة مستعملة للخدمات" (الفقرة ٢٨) . ويواصل الأمين العام شرحه فيقول إن ترتيبات تقاسم التكاليف المتعلقة بالخدمات المشتركة لم تستعرض أو تنقح منذ وضعها ، ولا تزال الترتيبات المتعلقة بالخدمات المشتركة هي المبلغ الثابت المقطوع المتفق عليه القائم على أساس الاستعمال المقدّر والتكاليف السائدة في عام ١٩٨٦ . "ومن ثم فإن مدفوعات السداد الحالية لقاء الخدمات المشتركة لا تكفي لتغطية التكاليف المتكبدة من جانب المنظمات التي تقدم الخدمات كما أنها لا تعكس الاستعمال الراهن من جانب المنظمة المعنية" (الفقرة ٣٠) .

٢٢ - وتوافق اللجنة الاستشارية على الحاجة إلى إجراء استعراض لتحديد ترتيبات تقاسم التكاليف الملائمة . بيد أنها تشير إلى أن القول بأن مكتب الأمم المتحدة في فيينا قد دفع مبالغ أكثر مما يجب بوصفه منظمة مستعملة للخدمات أو تقاضى مبالغ بخسة لقاء الخدمات التي قدمها قد يؤدي إلى حالات سوء تفاهم ، مما قد يعوق بدوره تقدم المفاوضات فيما بين الأطراف المعنية . وفي حين أنه من الصحيح ، على سبيل المثال ، أن خدمات شبكة الاتصالات السلكية واللاسلكية (على العكس من تكاليف الموظفين وتكاليف الاتصالات الشابتة الأخرى) تقدمها الأمم المتحدة بدون مقابل (انظر الفقرة ٣٠ من تقرير الأمين العام) ، فإنه قد تكون هناك أمثلة أخرى لا يتم فيها تحميل الأمم المتحدة بالتكاليف بصورة كافية .

٢٣ - وفي هذا الصدد ، تلاحظ اللجنة من الفقرة ١٤ أن ترتيبات الخدمات المشتركة تبدو اقتصادية ، إلا أن "ذلك يعزى أساسا ... إلى أن النفقات مازالت تحسب حتى الآن على أساس أسعار الخدمات في عام ١٩٨٦ . فالمبالغ الشابتة التي تقررت في ذلك الوقت لم تجر إعادة النظر فيها وذلك في محاولة لإبقاء تكلفة الترتيبات المتبادلة للخدمات المشتركة عند أدنى حد . وقد أبلغت الأمم المتحدة الآن بأنه ... من المتوقع في فترة السنتين المقبلة حدوث زيادة كبيرة في مبالغ مداد تكاليف هذه الخدمات إلى اليونيدو من جانب مكتب الأمم المتحدة في فيينا" .

٢٤ - وفي هذه الظروف ، تحت اللجنة الاستشارية الأمين العام على بدء استعراضه لترتيبات تقاسم التكاليف في أقرب وقت ممكن ، وهي واضحة ، في هذا الصدد ، من أن جميع الأطراف المعنية ستتعاون في إجراء الاستعراض بغية ضمان معدلات عادلة للسداد .

٢٥ - وكما ورد في الفقرة ٢٣ ، يقترح الأمين العام أن تفوض الجمعية العامة السلطة إلى اللجنة الاستشارية لكي تقر ، في دورتها التي ستعقد في ربيع عام ١٩٩١ ، المقترحات المتعلقة بالترتيبات الإدارية المنقحة في فيينا والتي تقوم على أساس مشاورات تجرى مع اليونيدو والوكالة الدولية للطاقة الذرية . ويمكن بعد ذلك استعراض نفس المقترحات من جانب مجلس التنمية الصناعية باليونيدو في تموز/يوليه ١٩٩١ ومجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية في حزيران/يونيه ١٩٩١ . وتوافق اللجنة الاستشارية على هذا النهج .

٢٦ - وفي الفقرة ٢٤ يقول الأمين العام إن "العيب الرئيسي لإعادة التفاوض على مذكرة التفاهم وتنقيحات اتفاق الخدمات المشتركة سوف يقع على كاهل مكتب الأمم المتحدة في فيينا ، وبالأخص على شعبة الخدمات الإدارية والمشاركة" . ويرى الأمين العام أن الشعبة "ستحتاج إلى تعزيز إذا ما أريد لها أن تفضل بدور فعال في المناقشات التي تجري مع ممثلي المنظمين الآخرين" . ويلاحظ الأمين العام أيضا أنه رغم احتمال أن يكون من السابق لأوانه في المرحلة الحالية تقديم ما يلزم للتعويض الشامل لشعبة الخدمات الإدارية والمشاركة" (كما أوصت بذلك اللجنة الاستشارية في تقريرها A/45/570 و Corr.1) ، فإن المهام الموسعة للشعبة ستتطلب أن يكون رئيسها في الرتبة مد - ٢ (الفقرة ٢٥) . وبناء على ذلك ، يقترح الأمين العام إنشاء وظيفة جديدة من الرتبة مد - ٢ ، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ ، لرئيس شعبة الخدمات الإدارية والمشاركة ، ومن المطلوب أيضا إنشاء وظيفة من فئة الخدمات العامة في نفس التاريخ .

٢٧ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الآثار المالية المترتبة على هذه الطلبات يبلغ مجموعها ٩٣ ٠٠٠ دولار لعام ١٩٩١ في إطار الباب ٢٨ طاء من الميزانية البرنامجية ، علاوة على مبلغ ٢٣ ٤٠٠ دولار مطلوب في إطار الباب ٣١ وسيعوض بمبلغ مقابل في إطار باب الإيرادات ١ .

٢٨ - وتوصي اللجنة الاستشارية بإنشاء هاتين الوظيفتين الجديدتين ؛ بيد أنها تعتقد أنه ينبغي استيعاب التكلفة ذات الملة لعام ١٩٩١ من ضمن الموارد القائمة .

الحواشي

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ،
الملحق رقم ٧ (A/44/7/Add.4)

(٢) المرجع نفسه ، (A/44/7 و Add.4) .
